

# الجمهورية التونسية

وزارة الشؤون الإجتماعية

وزارة الصحة العمومية

وزارة الداخلية

١٩

منشور مشترك عدد ٩ ٢٦ فبراير ١٩٩٩

بين وزراء الداخلية والشؤون الاجتماعية والصحة العمومية

موجه إلى

السادة ولة الجمهورية

\*\*\*

موضوع: حول إسناد بطاقة العلاج بالتعريفة المنخفضة.

- أعـمـ: القانون عدد ٦٣ لسنة ١٩٩١ المـذـرـخـ في ٢٩ جـولـيـة ١٩٩١ التـعلـقـ بـالـتـنـظـيمـ الصـحيـ،  
ـالأـمـرـ عـدـ ٤٠٩ لـسـنـة ١٩٩٨ المـذـرـخـ في ١٨ فـيـفـريـ ١٩٩٨ التـعلـقـ بـضـبـطـ أـصـنـافـ  
ـالـمـنـتـفـعـينـ بـالـتـعـرـيفـةـ الـمـنـخـفـضـةـ لـتـكـالـيفـ الـعـلـاجـ وـالـإـقـاـمـةـ بـالـبـيـاـكـلـ الصـحـيـةـ الـعـوـمـيـةـ  
ـوـطـرـقـ تـحـلـلـ أـعـبـاءـ مـعـالـجـهـمـ وـالـتـعـرـيفـاتـ الـتـيـ يـخـضـعـونـ إـلـيـهاـ،  
ـقـرـارـ وـزـيـرـيـ الـمـالـيـةـ وـالـصـحـيـةـ الـعـوـمـيـةـ الـمـذـرـخـ في ١٩ دـيـسـمـبرـ ١٩٩٦ التـعلـقـ بـضـبـطـ  
ـتـعـرـيفـاتـ مـعـالـجـةـ الـمـرـضـيـ الـخـاصـعـينـ لـدـعـقـ مـقـابـلـ فـيـ الـبـيـاـكـلـ الصـحـيـةـ الـعـوـمـيـةـ،  
ـالـمـنـشـورـ الـمـشـترـكـ بـيـنـ وـزـارـاءـ الـدـاخـلـيـةـ وـالـشـؤـونـ الـإـجـتمـاعـيـةـ وـالـصـحـيـةـ الـعـوـمـيـةـ  
ـعـدـ ٤٦ بـنـارـيـخـ ١٤ آـوـتـ ١٩٩٨ حـوـلـ الـتـعـرـيفـةـ الـمـنـخـفـضـةـ لـتـكـالـيفـ الـعـلـاجـ وـالـإـقـاـمـةـ  
ـبـالـمـؤـسـسـاتـ الصـحـيـةـ الـعـوـمـيـةـ.

عـاـصـمـ: - أنـموـذـجـ إـسـتـبـانـ

- أنـموـذـجـ مـعـلـقـةـ

\*\*\*

وبـعـدـ، تـبـعـاـ الـمـنـشـورـ الـمـشـترـكـ بـيـنـ وـزـارـاءـ الـدـاخـلـيـةـ وـالـشـؤـونـ الـإـجـتمـاعـيـةـ وـالـصـحـيـةـ  
ـالـعـوـمـيـةـ الـمـشـارـ إـلـيـهـ بـالـمـرـجـعـ أـعـلـاهـ وـفـيـ إـطـارـ مـزـيدـ تـوـضـيـعـ التـرـاتـيبـ الـعـمـلـيـةـ إـسـنـادـ بـطـاـقـاتـ  
ـالـعـلـاجـ بـالـتـعـرـيفـةـ الـمـنـخـفـضـةـ وـبـهـدـفـ توـفـيرـ الـظـرـوفـ الـمـلـائـمةـ لـأـنجـازـ الـعـمـلـيـةـ فـيـ أـحـسـنـ الـأـجـالـ  
ـوـبـالـنـجـاعـةـ الـمـرـجـوـةـ تـقـرـرـ الـعـلـلـ بـالـتـرـاتـيبـ التـالـيـةـ :

## I - بخصوص تجديد بطاقات العلاج بالتعريفة المنخفضة :

- التمديد في مدة صلاحية بطاقات العلاج المجاني من الصنف 2 الموزعة حالياً إلى موفرى شهر ديسمبر 1999 .
- تحديد تاريخ 30 جوان 1999 كآخر أجل لتقديم مطالب الانتفاع ببطاقة العلاج بالتعريفة المنخفضة.

وعلى الجان الجهوية للعلاج بالتعريفة المنخفضة ضبط القائمة الإسمية للمؤهلين للانتفاع ببطاقة العلاج بالتعريفة المنخفضة في أجل أقصاه 30 سبتمبر 1999 وذلك حتى يتثنى للإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية تعمير البطاقات وتسليمها إلى أصحابها في الأجال أي قبل موفرى شهر ديسمبر 1999 .

## II - توفير مطبوعة "طلب بطاقة" العلاج بالتعريفة المنخفضة :

يتم توفير مطبوعة طلب بطاقة العلاج بالتعريفة المنخفضة بالهياكل التالية :

- مقررات العد.
- الوحدات المحلية للنهوض الاجتماعي.
- مراكز المعتمديات.
- أقسام النهوض الاجتماعي.
- مراكز الولايات (مكاتب العلاقات مع المواطن)
- الهياكل الصحية العمومية.

## III - التحسيس والإعلام بالإجراءات الجديدة :

وضع معلقة تتضمن خاصة شروط الانتفاع بالعلاج بالتعريفة المنخفضة والوثائق المطلوبة وأجال تقديم الملفات (طبقاً للمثال المصاحب) بالهياكل التالية :

- مقررات العد.
- الوحدات المحلية للنهوض الاجتماعي.
- مراكز المعتمديات.
- الإدارات الجهوية للشؤون الاجتماعية وأقسام النهوض الاجتماعي.
- مراكز الولايات (مكاتب العلاقات مع المواطن)
- المؤسسات الصحية العمومية.
- الإدارات الجهوية للصحة العمومية.
- البلديات.

## IV - دراسة الملفات واعداد أشغال اللجان المحلية والجهوية للتعريفة المنخفضة :

يتم إيداع طلبات بطاقة العلاج بالتعريفة المنخفضة والملفات المرفقة لها بالوحدات المحلية للنبيوض الاجتماعي، وتتولى الوحدات المحلية للنبيوض الاجتماعي :-

- التثبت في وثائق الملف وفي البيانات المضمنة بالطلب خاصة منها رقم بطاقة التعريف الوطنية والعنوان.
- إحالة قائمة في طالبي الانتفاع بالعلاج بالتعريفة المنخفضة إلى المكاتب الجهوية أو المحلية لصناديق الضمان الاجتماعي المختصة ترابياً للتثبت من عدم تتعديهم بالتفطية الاجتماعية وذلك قبل القيام بالبحوث الميدانية.
- القيام ببحث إجتماعي يعمر سكناً طالبي الانتفاع بالعلاج بالتعريفة المنخفضة إعتماداً على الاستبيان الخاص المرفق لهذا المنشور.
- عرض ملفات المرشحين للإنتفاع بالعلاج بالتعريفة المنخفضة على اللجنة المحلية قصد دراستها وضبط قائمة المزهليين للانتفاع بهذا النظام.
- إحالة هذه القائمة مرفقة بملفات المعنيين إلى قسم النبيوض الاجتماعي.

وعلى رؤساء اللجان المحلية تشريك قدر الإمكان في أعمال اللجنة ممثلين عن صناديق الضمان الاجتماعي.

## V - متابعة تطور وضع المستفيدين ببطاقات العلاج بالتعريفة المنخفضة:

بهدف تيسير عمل اللجان الجهوية والionale للعلاج بالتعريفة المنخفضة في مجال تقييم الوضعية الاجتماعية والاقتصادية للمنتفعين بهذا النظام وحرصاً على تفادى إزدواجية الانتفاع بأكثر من بطاقة علاج تقرّر تكوين فريق على مستوى كلّ ولاية وفروع له على مستوى المعتمديّات تتمثل مهمتها في :

- متابعة تطور الوضعيات الاجتماعية والاقتصادية للمنتفعين ببطاقات العلاج بالتعريفة المنخفضة خاصة إزاء صناديق الضمان الاجتماعي،
- إعلام اللجنة المحلية أو الجهوية للعلاج بالتعريفة المنخفضة بكلّ حالة لم تعد تستجيب لمعايير الانتفاع بهذا النظام، تم إكتشافها عن طريق صناديق الضمان الاجتماعي أو خلال المتابعة الميدانية أو عن طريق البياكل الصحية وذلك قصد إتخاذ الإجراءات اللازمة لسحب البطاقة.

**• فيما يخص العلاج بالتعريفة المنخفضة :**

- يتولى قسم التهوض الاجتماعي تعمير البطاقات طبقاً لمحاضر جلسات اللجنة الجبوية وإحالتها إلى الوحدات المحلية للتهوض الاجتماعي لتسليمها إلى أصحابها. ولا تكون بطاقة العلاج بالتعريفة المنخفضة صالحة للاستعمال إلا بعد ختمها في الخاتمة الموقعة للسنة المعنية من قبل قبضة المؤسسة الصحية التي يوجد في ثالثتها مقر الإقامة الأصلي. للمنتفع وذلك بعد تسعين يوماً من تاريخ إصداره بمقدار مبلغ الاشتراك السنوي المحدد بعشرة دنانير ويسلم المعنى بالأمر وصلا في ذلك.

- يطالب حاملو هذه البطاقات بدفع معلوم الاشتراك السنوي ويدفع معايير المساهمة في مصاريف العلاج والإقامة بالمؤسسات الصحية حسب التعريفات الجاري بها العمل.

- تتولى وزارة الصحة العمومية إعداد وطبع "الطوابع" وتوزيعها على قيادات المؤسسات الصحية حسب عدد المتفعين المقيمين بذاترة المؤسسة الصحية.

وللدخول الإجراءات المذكورة حيز التنفيذ يحيل مدير الجبوى للصحة العمومية على كل مؤسسة صحية قائمة في المتفعين للراجعين له بالنظر تراياها وكذلك العدد الموقق من "الطوابع" كما يتولى التنسيق مع المصالح المختصة لوزارة الشؤون الاجتماعية قصد استدعاء المتفعين للاتصال بإدارة المؤسسة الصحية لتسديد معلوم الاشتراك السنوي.

مع الملاحظ أنه نظراً لعدة اعتبارات تذكر منها تأخر عمل اللجان المحلية والجبوية في بعض الولايات وكذلك وجوب قبول المرضى من ذوي الدخل المحدود وتمتعهم بالخدمات الصحية في أولئك، يتواصل قبول هؤلاء المرضى بالبطاقات الحالية مع حثهم على تسوية وضعائهم في أقرب الأجال وذلك لغاية موافق شهر مارس 2000 على أقصى تقدير.

وحتى يتم تجديد بطاقات العلاج في أحسن الظروف، أدعوكم لمزيد التنسيق والأخذ بالإجراءات اللازمة في هذا الصدد وذلك بالمشاركة الفعالة في أعمال اللجان المحلية والجبوية والبحث على إيجاد أشغالها في الأجل المحدد والحرص على إعلام المواعظيين المعنيين بالأمر.

**وزير الصحة العمومية**

الإمضاء : التحالف التهديي مهني

**المرسل إليهم المادة :**

- أعضاء مجلس
- مدير الإدارات المركزية
- المديرون للجهويين للصحة العمومية ( للتنفيذ )
- المديرون العامون ومديرو المستشفيات ( وللمرکز والمعادن المختصة )
- ( للإعلام )